بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه اجمعين وسلم تسليما

الى من يصل اليه من الاخوان وفقهم الله للعلم والايمان

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد فاني لم وقفت على نسخة لعثمان ابن منصور تتضمن التشنيع والتجهيل والتضليل لمن نهى عن صيام يوم الثلاثين من شعبان اذا حال دون مطلع الهلال غيم او قتر وزعم ان صيامه بنية رمضان واجب جزما ولا يخفى ان المحققين من العلماء في مذهب احمد من الحنابلة وغيرهم ذهبوا الى انه لا يجب صيامه بل يكره او يحرم منهم الحافظ محمد ابن عبد الهادي الحنبلي وقد صنف في الرد على من اوجب صيامه فانه رحمه الله تعالى قال فصل في الكلام على مسئلة الغيم مختصرا لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن احد من الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين ايجاب صوم يوم الثلاثين من شعبان اذا حال دون مطلع الهلال غيم او قتر ليلة الثلاثين ومن ادعى ذلك فلينقله باسناد يحتج به وكذلك لم يثبت عن الامام احمد ابن حنبل رحمه الله تعالى انه اوجب صومه والصحيح انه لا يجب صومه ومن قال بالوجوب من اصحاب احمد كالخرقي والخلال وصاحبه والنجاد وابن شاقلا وابن حامد وغيرهم فليس معهم كالتل على ذلك بل اكثر ما معهم معارض مقابلة باقوى منها واحاديث متشابهة لا حجة فيها بل يجب ردها الى المحكم الواضح فان العمل بالمتشابه من الاثار والاحاديث وغيرها من الادلة لا يجوز اذا افضى الى ترك محكم بل يجب العمل بالمحكم ورد المتشابه اليه ومتى وقع النزاع في مسئلة من المسائل بين اهل العلم لم يكن قول احدهم حجة على الاخر بالاتفاق بل يجب رد ما تنازعوا فيه الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر ذلك خير واحسن تاويلا والواجب ان من قال يجب صوم يوم الثلاثين من شعبان ليس معه دليل صحيح اصلا بل

غير صحيحة

بل الادلة الصحيحة الصريحة التي هي قابلة للتاويل تدل على عدم الوجوب فمنها ما رواه البخاري في صحيحه من حديث امير المؤمنين في الحديث شعبة ابن الحجاج قال ثنا محمد ابن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غبي عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين كذا رواه الامام ابو عبد الله محمد ابن اسمعيل البخاري في صحيحه وكفى به حجة وهو صريح في اكمال شعبان ثلاثين وهو غير قابل للتاويل بوجه بل هو فاصل للنزاع في المسالة وانافيه ما رواه مسلم في صحيحه من حديث ابي هريرة فصوموا ثلاثين يوما وفي لفظ فان غم عليكم فاكملوا العدد وفي لفظ فان غم عليكم الشهر فعدوا ثلاثين فان هذه الالفاظ كلها موافقة للفظ الذي رواه البخاري لا مخالفة له و من جعلها معارضة لما رواه البخاري فقد قصر في النظر ومنها ما رواه الامام احمد وابو داود والدارقطني من رواية الامام الحافظ الثبت ابي سعيد عبد الرحمن ابن مهدي عن معاوية ابن صالح عن عبد الله ابن ابي قيس عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحفظ من هلال شعبان ما لا يتحفظ من غيره ثم يصوم رمضان لرؤيته فان غم عليه عد ثلاثين يوما ثم صام هذا حديث صحيح صريح في المسالة لا يقبل التاويل اصلا قال الامام الحافظ الكبير ابو الحسن الدارقطني هذا اسناد صحيح كذا قال ابو الحسن وهو امام عصره في علم الحديث وهو مصيب في قوله فان هذا الاسناد رجاله كلهم ثقات مخرج لهم في الصحيح قال عبد الله ابن قيس ومعاوية ابن صالح من رجال مسلم ولم يصب من طعن في هذا الحديث لاجل معاوية ابن صالح وجعل الدارقطني متعصبا في تصحيح اسناد هذا الحديث فان معاوية ابن صالح ثقة احتج به مسلم في صحيحه ووثقه عبد الرحمن ابن مهدي واحمد ابن حنبل وابو زرعة وغيرهم من الائمة ولم يتكلم احد فيه بحجة والله اعلم ومنها ما رواه الامام احمد وابو داود الطيالسي وابو داود السجستاني والترمذي والنسائي وابن ابي شيبة والموصلي وابو القاسم الطبراني وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما وغيرهم من رواية عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)